

الروض المربع | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 15-كتاب

المناسك | باب الحج 3

عبدالرحمن العجلان

ان يتحلل المفرد بالحج والقارن بعمره. بان يطوف بالبيت ويensusى بين الصفا والمروة. ثم يقصر من رأسه. ناويا التحلل بعمره. ويبقى بمكة حلالا يستمتع بما احل الله له من كل شيء حرم عليه بالاحرام. ثم يحرم - 00:00:00

بالحج يوم التروية. في اليوم الثامن من ذي الحجة كونوا عليه هدي التمتع. وهذا الهدي هدي النسك. وليس بهدي بل هو هدي نسك شكر لله جل وعلا الذي يسر له - 00:00:40

العمرة والحج في سفرة واحدة. طيب ان استطاع الهدي فيها ونعمة ويحمد الله على ذلك وان لم يستطع فعليه ان يصوم ثلاثة ايام في الحج وسبعة الى رجب الى اهله ان يصوم ثلاثة ايام في الحج والافضل ان يصومها - 00:01:10

في اليوم السابع والثامن والتاسع من ذي الحجة. وان قدمها قبل هذه في الايام فلا بأس. ان قدمها بعد التحلل من العمرة الثلاثة ويجزئه ذلك. ويؤخر السبعة حتى يصل الى اهله وينتهي من افعال الحج - 00:01:50

هذا هو الافضل له. وان استمر قارنا او مفردا بالحج ولزم احرامه الى يوم العيد فذلك نسك صحيح. الا ان الافضل التمتع وعليه اذا كان قارنا شاة يذبحها في مكة - 00:02:30

يأكل منها ويتصدق ويهدى. واما المفرد بالحج اذا قدم مكة مفردا بالحج ولم يكن احرم بعمره في اشهر الحج فليس عليه هدي فالهدي على التمتع على المتمتع وعلى القارن واما المفرد بالحج فليس عليه عدي - 00:03:10

وعلى المسلم ان يحرص ان يكون حجه موافقا لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيجتنب ما نهى الله جل وعلا عنه. يجتنب ما نهى الله عنه وما نهى عنه رسوله صلى الله عليه وسلم بقوله تعالى - 00:03:50

انا الحج اشهر معلومات. فمن فرض فيهم الحج فلا رفت ولا فسوق ولا جدال في وينبغي للمسلم ان يحفظ لسانه عن الكلام السيء ويحفظ يده ويحفظ قدمه ويحفظ سمعه فلا تتمد يده - 00:04:20

الى ما حرم الله ولا تمشي رجله فيما حرم الله ولا يوجه سمعه ولا بصره الى ما حرم والله فيغض بصره عن النظر الى المحرم. ويحفظ سمعه عن استماع المحرم - 00:04:50

والله جل وعلا امر المسلم بغض بصره وامر المسلمة بذلك في كل ايام حياته تتأكد عليه حفظ اللسان والسمع والبصر واليد والقدم في ايام حجة لانه في عبادة منذ خرج من اهله الى ان يعود اليهم - 00:05:20

فهو في عبادة من احب العبادات الى الله جل وعلا. فلا يؤذني اخوانه ولا يتعرض لهم باذى لا باموالهم ولا بابدائهم ولا باعراضهم فيحفظ نفسه من الاذى ويensusى في ايصال الخير اليهم - 00:06:00

استطاع الى ذلك سبيلا مسلم يتقرب الى الله جل وعلا بالاحسان الى اخوانه المسلمين يتقرب الى الله جل وعلا بالاحسان الى اخوانه المسلمين ويحسن اليهم. بالكلام الطيب. والفعل الطيب. ومد يد ومد اليد بالمساعدة والاعانة فيما يستطيعه - 00:06:30

فيكون اداة خير ونفع دائما وابدا ويقرب الى الله جل وعلا بذلك. واذا كان المسلم في حاجة اخيه المسلم كان الله في حاجته ويسره اموره ووفقه للصالحات. فال المسلم يتقرب الى الله جل وعلا. بايصال - 00:07:20

النفع والخير الى اخوانه المسلمين. ما استطاع الى ذلك سبيلا. دائما وابدا وفي كل وخاصة في ايام حجة. لينال بذلك الثواب العظيم

من الله جل وعلا. والله اعلم. وصلى الله وسلم وبارك - 00:08:10

على عبده ورسوله قال المؤلف رحمة الله تعالى ومن كان مفردا او قارنا احبنا له ان يفسخ اذا طاف ويجعلها عمرة الا ان يكون معه هدي فيكون على احرام قامة القادم الى مكة مفردا بالحج - 00:08:40

او قارنا بين الحج والعمرة وقد ساق الهدي فليس له ان يتحلل من احرامه قبل ان يذبح هديه يوم العيد فيتحلل اذا طاف يتحلل اذا رمى جمرة العقبة وحلق او قصر ونحر عديه فيتحلل التحلل الاول. اما - 00:09:20

اذا لم يسق الهدي فالافضل له ان يفسخ احرامه بالحج او بالحج والعمرة فيكون معتمرا فقط ممتنعا بالعمرة الى الحج قد روى ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم - 00:10:10

مكة قال للناس من كان منكم اهدى اي ساق الهدي معه فانه لا يحل من شيء حرم منه حتى يقضى حجة يعني يقف بعرفة ويبت بمزدلفة ثم يشرع في بقية افعال الحج رمي الجamar والطواف بالبيت - 00:10:50

والحلق او التقصير. اذا فعل اثنين من هذه الثلاثة حل الرمي والحلقة والتقصير والطواف مع السعي اذا كان عليه سعي ومن لم يكن يقول صلى الله عليه وسلم ومن لم يكن منكم احدا فليطافه - 00:11:30

بالبيت طواف العمرة وبالصفا والمروة السعي فليقصر ولتحلل. يلبس المخيط. ويتطيب ويستمتع بزوجته ويفعل كل ما حرم عليه بالاحرام بقية الحديث ثم ليهل بالحج وليهدي. هدي التمتع ومن لم يجد هديا فليصم ثلاثة ايام بالحج وسبعة - 00:12:00

اذا رجع الى اهله متفق عليه. هذا حديث ابن عمر رضي الله عنهما رواه البخاري ومسلم. في ان النبي صلى الله عليه وسلم امر من كان مفردا بالحج او قارنا ولم يسق الهدي بان يتحلل بالطواف والسعى والتقصير - 00:12:50

ثم يهل بالحج في اليوم الثامن من ذي الحجة يوم التروية ويكون عليه هدي التمتع ومن لم يستطع فليصم ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع الى اهله واما من لا هدي معه ممن كان مفردا او - 00:13:20

لا يستحب له اذا طاب وسعي ان يفسخ نيته بالحج وينوي عمرة مفردة فيقصر ويحل من احرامه ليصير ممتنعا نحو ذلك ما لم يقف في عرفة. فان وقف بعرفة فلا يصير فلا يحل له ان يتحلل - 00:14:00

حينئذ بانه دخل في ركن من اركان الحج فلا يفسخ الحج الى عمرة. وانما يفسخ الحج الى عمرة ما دام لم يقف بعرفة يقول المؤلف رحمة الله وبما ذكرناه قال الحسن ومجاهد - 00:14:30

داود واكثر اهل العلم على انه لا يجوز له ذلك. قالوا لان الحج احد النسكين فلم يجز فسخه كالعمرة. وقالوا روى ابن ماجة باسناده عن المزنبي عن ابيه انه قال يا رسول الله فسخ الحج لنا خاصة. او لمن اتى؟ قال - 00:15:00

لنا خاصة هذا مما استدل به من يقول لا يفسخ حجه الى العمرة ومن الادلة كذلك. ما روى ابي الطالب عن المرقع الاسدي عن ابي ذر قال كان ما اذن لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دخلنا مكة ان نجعلها عمرة ونحل من - 00:15:30

كل شيء ان تلك كانت لنا خاصة رخصة من رسول الله صلى الله عليه وسلم دون جميع هذان دليلان اللذان استدل بهما من قال لا يفسخ المفرد نسكمها الى العمرة. وهذا دليلان غير صالحين - 00:16:00

للاستدلال يقول المؤلف رحمة الله ولنا من الادلة على جواز فسخ الحج الى العمرة ولنا انه قد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه امر اصحابه بحجۃ الوداع الذين افردوا - 00:16:30

حج وقرنوا ان يحلوا كلهم. ويجعلوها عمرة الا من كان معه الهدي وثبت ذلك في احاديث كثيرة متفق عليهن بحيث يقربوا من التواتر. والقطع ولم يختلف في صحة ذلك وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:16:50

احد من اهل العلم فيما علمناه يقول المؤلف وسئل ابراهيم الحربي عن فسخ الحج فقال سلمة بن شبيب لاحمد بن حنبل رحمه الله يا ابا عبد الله كل شيء منك حسن جميل الا خلة واحدة - 00:17:20

يقوله سلمة للامام احمد فقال الامام احمد وما هي؟ ما هي هذه الخلة التي تستفيد قال تقول بفسخ الحج فقال احمد رحمة الله قد ارى ان لك عقلا عندي ثمانية عشر حديثا صحاحا - 00:18:00

يا ادم كلها في فسخ الحج. اتركتها لقولك وقد روى فسخ الحج ابن عمر وابن عباس وجابر وعائشة واحاديث متفق عليها. ثابتة في الصحيحين. وقد رواه غيرهم احاديثه كلها صاحح. قال احمد روى الفسخ عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث جابر -

00:18:30

واسماء والبراء وابن عمر وسبرة الجهنمي وفي في لفظ حديث جابر قال اهللنا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج خالصا وحده وليس معه عوره فقدم النبي صلى الله عليه وسلم صبح رابعة مضت من ذي الحجة - 00:19:10

صباح رابعة. فهل ذي الحجة الحجة التي حج فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخميس. والرسول صلى الله عليه وسلم قدم مكة صبح رابعة. يعني صباح يوم الاحد الخميس والجمعة والسبت والاثنين - 00:19:40

وصل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة يوم الاحد. اليوم الرابع من ذي الحجة لانه معروف ان يوم عرفة هو يوم الجمعة. فيكون هلال ذي الحجة في يوم الخميس - 00:20:10

قدم يوم رابعة يوم الاحد صبح رابعة مضت من ذي الحجة. فلما قدمنا يقول جابر امرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان نحل قال حلوا واصيبوا من النساء. يعني احلوا الحل كله. لأن ليس بعد - 00:20:30

الاصابة من النساء شيء هي اخر الحلم. قال فبلغه بلغ الرسول صلى الله عليه وسلم ان الناس تكلموا قال فبلغه عنا انا نقول لم يكن بيننا وبين عرفة الا خمس ليال - 00:21:00

اعلن خمس ليال ليلة الاثنين وليلة الثلاثاء وليلة الاربعاء وليلة الخميس وليلة الجمعة وصبح يوم الجمعة صبح عرفة. الا خمس ليال امرنا ان نحل الى نساء سنأتي عرفة تقطر مذاكيرنا من المني. هذا قاله الصحابة بعض - 00:21:20

بعض كيف نحل ولم يبقى على عرفة الا خمس ليالي فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك خطيبا فيهم. وقال قد علمتم اني اتقاكم لله. واصدقكم وابر ولولا هديي لحللت كما تحلون. فحلوا امر من الرسول صلى الله عليه - 00:21:50

سلم بالحلم الاحلال فحلوا ولو استقبلت من امرى ما استدبرت ما اهديته يعني ما سقت الهدي ولا حللت معكم. قال فحللنا يعني اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمعوا واطعنا. قال فقال سراقة بن مالك متعتنا - 00:22:20

هذا يا رسول الله لعمنا هذا ام للابد يعني هذه المتعة خاصة بنا في هذه السنة ام هي عامة فظنه محمد بن بكر انه قال للابد عليه. يقول فاما حديثهم فقال احمد روى هذا الحديث - 00:22:50

الحارس ابن بلال المتقدم فمن الحارس بن بلال يقول الامام احمد انه مجھول. ولم يروه الا الدراور. وحديث ابي ذر رواه مرقع للأسد فمن مرقع الاسدي ؟ شاعر من اهل الكوفة. يعني ليس من اهل الحديث - 00:23:20

صنعته الشعر ولم يلقى ابا ذر. هو روى عن ابي ذر رضي الله عنه ولم يلقى ابي ذر. قال كانت متعة الحج لنا خاصة. لأن ابو ذر رضي الله عنه قال متعة الحج - 00:23:50

خاصة اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افيقول بهذا احد في كتاب الله. ليست لاصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة. بل هي في كتاب الله لأن الله جل وعلا - 00:24:10

يقول فمن تمتع بالعمره الى الحج فمن استيسر من الهدي. فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة ذلك لمن لم يكن اهله حاضر المسجد الحرام. وقد اجمع الناس على انها - 00:24:30

قال الجوزجاني مرقع الاسدي ليس بمشهور ومثل هذه احاديث في ضعفها وجهالة رواتها لا تقبل اذا انفردت فكيف تقبل في رد حكم ثابت تواتر مع ان قول ابي ذر من رأيه وقد خالفه من هو اعلم منه وقد شذ به عن الصحابة - 00:24:50

الله عنهم اجمعين. فلا يلتفت الى هذا وقد اختلف لفظه. في اصح الطريقيين عنه قوله مخالف لكتاب الله تعالى بانها لهم خاصة. وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم واجماع المسلمين - 00:25:20

سفن رسول الله صلى الله عليه وسلم الثابتة الصحيحة. فلا يحل الاحتياج بها. يعني بهذه الحديثين واما قياس في قول رسول الله فلا يقبل. ما دام ان الرسول صلى الله عليه وسلم امر المفرد - 00:25:40

القارن بالتمتع فلا يقبل في ذلك لا قياس ولا حديث ضعيف ومسخ الحج الى العمارة جائز في مواطن كثيرة. في من فاته حج وفي من احضر عن عرفة وبفسخ الحج الى العمارة يكون ممتمعا. ويكون اى بنسكين. لا بنسك واحد - 00:26:00

واصحاب سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فسخ الحج الى العمارة صار ممتمعا. وحكمه حكم الممتعين في وجوب الدم عليه لانه يجب عليه هدي لتمتعه يذبح في مكة - 00:26:40

او داخل الحرم في مني ومزدلفة كلها يجوز الذبح فيها. وهو دم نسك ليس دم جبران فيأكل منه ويتصدق ويهدى. والله جل وعلا يقول فمن متع بالعمارة الى الحج كما استيسر من الهدي. وحديث ابن عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله - 00:27:10 عليه وسلم قال من لم يكن منكم اهدي فليقم البيت وبالصفا والمروة وليقصر ولیحل ثم ليهلاوا بالحج وليهدي ومن لم يجد هديا فليصم ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع الى اهله متفق عليه - 00:27:40

متى يقطع التلبية الممتع؟ قال ومن كان ممتعنا قطع التلبية متى اذا وصل الى البيت قال ابو عبد الله احمد بن حنبل رحمة الله يقطع المعتمر التلبية اذا استلم الركن لانه بدأ - 00:28:00

في افعال نسكه عمرته. لانه يستجيب يقول لبيك لبيك. فوصل بافعال الحج يسكت عن التلبية. اذا استلم الركن لهذا قال ابن عباس وعطاء وعمرو بن ميمون وطاووس والنخعي والثوري والشافعي واسحاق واصحاب الرأي - 00:28:20

وقال ابن عمر رضي الله عنه وعروة والحسن يقطعها اذا دخل مكة. والقول الثالث يقطعها اذا رأى بنیان مكة المعتمر متى يقطع التلبية؟ عندما يبدأ الطواف. القول الثاني عندما يدخل مكة. القول الثالث حينما يرى بنیان - 00:28:50

يقطع التلبية. والدليل على الاول الذي هو الثابت ما رواه عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده جده عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر ثلاث عمر ولم يزل يلبي حتى استلم الحجر - 00:29:20

ولان التلبية اجابة الى العبادة. واسعارة للاقامة عليها. وانما يتتركها اذا شرع فيما ينافيها وهو التحلل منها والتحلل يبدأ بالطواف والسعى. فاذا شرع في الطواف فقد اخذ بالتحلل فيينبغي ان يقطع التلبية كالحج اذا شرع في رمي جمرة العقبة. المعتمر - 00:29:50

يخضع التلبية اذا استلم الركن او بدأ بالطواف. والحج يقطع التلبية اذا بدأ في رمي جمرة العقبة يقول رحمة باب صفة الحج. نذكر في هذا الباب صفة الحج بعد حل التمتع من - 00:30:20

حل الممتع من عمرته. ونبدأ بذكر حديث جابر في صفة حج النبي صلى الله عليه وسلم وقد تقدم بعضه قال جابر رضي الله عنه ذكر الحديث فلما كان يوم التروية توجهوا الى منى فاهلوا - 00:30:50

بالحج قبل الاسلام ومن بقايا دين ابراهيم على نبينا وعليه والصلوة والسلام فكانت قريش تقف في المشعر الحرام يوم عرفة ولا ينصرفون منه الا بعد ما تطلع الشمس من يوم النحر. وكان - 00:31:20

يقولون اشرق خبير كي ما نغير. يعني كيما نصرف من المشعر الحرام اذا طلعت الشمس عليهم الشمس من جهة الجبل. فاذا طلعت عليهم الشمس نفروا الى منى فيقول جابر رضي الله عنه كانت قريش لا تشك ان الرسول نازل بمشعر الحرام على ما كانوا عليه. ولكن لم يفعل - 00:31:50

بل سار رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقف في المشعر الحرام يوم عرفة بل خرج كسائر حجاج ووحد الحج عليه الصلاة والسلام بان الموقف يوم عرفة لجميع الحجاج لاهل مكة وغيرهم - 00:32:20

في قريش وغيرهم من الناس كله يوم عرفة يقفون بعرفة. يقول الله عنه ولا تشك قريش الا انه واقف عند المشعر الحرام كما كانت قريش تصنع في الجاهلية فاجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتى عرفة. فوجد القبة قد ضربت له بنمرة. فنزل - 00:32:40 حتى اذا زالت الشمس يعني مالت الى جهة الغروب وقت الزوال دخول وقت صلاة الظهر المبك. حتى اذا زالت الشمس امر بالقصوة فرحلت يعني وضع عليها الرحل. فركب عليها صلى الله عليه وسلم فاتى بطن الوادي - 00:33:10

وادي نمرة مكان المسجد الحالي مسجد نمرة جزء منه القبلة في في نمرة خارج عرفة. والشرقي منه في عرفة فنزل بها حتى اذا نزل في نمرة حتى اذا زالت الشمس امر بالقصوة فرحلت له. فاتى بطن الوادي فخطب الناس - 00:33:40

خطبة قبل الصلاة. خطب صلى الله عليه وسلم خطبة عرفة. يبين للناس شعائر حجتهم عليه الصلاة والسلام. فخطب الناس وقال ان

دمائكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا - 00:34:20

حرمة يومكم هذا يوم عرفة يوم من ايام شهر ذي الحجة في شهركم هذا شهر ذي الحجة في بلدكم هذا مكة فشدد صلى الله عليه وسلم في الدماء في حرمة - 00:34:50

والاعراض والاموال الا ان كل شيء من امر الجاهلية تحت قدمي موضوع كل ما كان من امر الجاهلية موضوع غير مقبول ومردود وانما هو تشريع سماوي رباني. شرع من الله جل - 00:35:20

اواه على رسوله صلى الله عليه وسلم والاسلام حرب للجاهلية لان الجاهلية من تشريع الناس ومن اختيارهم وعلى حسب باهواهم وممولهم. ويختلف هذا باختلاف الازمان وباختلاف الاماكن وباختلاف الاشخاص هذا الشيء حرام اليوم وغدا عندهم - 00:36:00

كونوا حلال وهذا الشيء حلال وغدا يكون حرام وهذا حرام على الناس حل لكربائهم. وهكذا هذا تشريع الجاهلية الا ان كل شيء من امر الجاهلية تحت قدمي موضوع دماء الجاهلية موضوعة - 00:36:40

الاسلام فصل. مجيء الاسلام فاصل بين الزمان السابق والزمان اللاحق الاول جاهلية معقوبة ومتروكة. وما كان من امر فهو مردود وغير مقبول. وان اول دم اضعه من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا فيبني - 00:37:20

يقتلته هذيل. يقول كل المطالبة باي بدماء بالجاهلية موضوعة وغير مطالب بها وان اول شيء نضعه هو دم ابن عمي شيعة ابن الحارث قتلتة ليل في الجاهلية فلا مطالبة الان بشيء من امر - 00:38:00

جاهلية وربا الجاهلية موضوع لان الربا من امر الجاهلية ومن فعل الجاهلية والربا حرب لله ورسوله. والمرابي محارب لله ورسوله. واكل الربا يوم القيمة. يقوم من قبره كالمحنون مشروع يعرف اكلة الربا بكبر بطونهم كالبيوت العظيمة - 00:38:30

يقومون فيسقطون. تنقل بهم بطونهم والعياذ بالله ولهذا قال بعض السلف ما توعد الله احدا بمثل ما توعد به المرابي قال جل وعلا الذين يأكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخطبه الشيطان من المس - 00:39:10

ذلك بانهم قالوا انما البيع مثل الربا واحل الله البيع وحرم الربا فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى ترك الربا. فانتهى فله ما سلفه امره الى الله ومن عاد فاولئك اصحاب النار هم فيها خالدون. يمحق الله الربا ويربي الصدقات والله - 00:39:40

ايحب كل كفار اثيم. يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وذرروا ما بقي من الربا ان كنتم مؤمنين. فان لم افعلنوا فاعلنوا بحرب من الله ورسوله. هل يستطيع احد ان يحارب الله ورسوله؟ فاذنوا بحرب من الله - 00:40:10

رسوله وان تبتم فلكم رؤوس اموالكم. لا تظلمون ولا تظلمون. وان كان ذو عسرة الى ميسرة تتوعد الله المرابي الوعيد الشديد فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلفه امره الى الله - 00:40:30

ومن عاد فاولئك اصحاب النار هم فيها خالدون. هذا وعيid شديد. ويقول يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وذرروا ما بقي من الربا اتركوه. فان لم تفعلوا لن تتركوا الربا - 00:41:00

استأذنوا بحرب من الله ورسوله. وان كنتم فلكم رؤوس اموالكم لا تظلمون ولا تظلمون. خذ راس مالك اتركه يقول عليه الصلاة والسلام ورما الجاهلية موضوع الربا من امر الجاهلية. ليس من الاسلام. والربا من اخلاق الجاهلية - 00:41:20

ومن معاملات الجاهلية لا من معاملات الاسلام. ولما الجاهلية موضوع واول ربا اضع من ربا عباس ابن عبد المطلب. بدأ صلى الله عليه وسلم بالاقربين ومع ربا عباس كله للعباس رأس ماله لان العباس كان - 00:41:50

ترابي في الجاهلية كغيره من الناس. فمستنا صلى الله عليه وسلم ربا عمه ولا قريبة وانما بدأ بكل ما كان من امر بنية بقوله موضوع واول شيء هو ما يخصنا - 00:42:20

قال محمد صلى الله عليه وسلم واول ربا اضع من ربانا قريش عبد المطلب ربا عباس ابن عبد المطلب فانه موضوع كله ثم اوصى صلى الله عليه وسلم بالنساء قائلنا فاتقوا الله في النساء فانكم اخذتموهن - 00:42:50

بامانة الله. واستحللتم فروجهن بكلمة الله. ولكم عليه للرجال عليهن درجة. ولكم عليهن الا يقطعن فروشكمن من احذا فان فعلنا فقد

اخطأنا ورجعنا فان ذلك فاضربوهن حربا غير مبرح. ولهن عليكم من نساء على الرجال. ولهن على - 00:43:20

اليكم رزقهن وكسوة وكسوتهن بالمعرفة. ويقول عليه الصلاة والسلام لو كنت امرا احدا ان يسجد لاحد لامرأة ان تسجد لزوجها. ولما جاءت امرأة تسأل عن حق زوجها قال لها صلي الله عليه وسلم زوجك هو جنتك وهو نارك. هو جنتك - 00:44:00
بالطاعة والسمع له والاستجابة في غير المحرم هو جنتك والا فهو نارك واذا ماتت المرأة ساخطا عليها زوجها سخط الله جل وعلا
عليها واذا باتت المرأة هاجرة لفراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح. الامر شديد - 00:44:30

وحق الزوج على زوجته عظيم. وحق الزوجة على زوجها المعاشرة بالمعرفة وان يطعمها مما يطعم ويكسوها والتعاون بين الزوجين
واجب من واجبات الاسلام التعاون بين الزوجين بالمعرفة فطاعة الزوج مقدمة على طاعة الاب. والام. وسائل الاقارب - 00:45:10
فلو منعها الزوج من زيارة ابويها وجب عليها ان تمتني. ولا ت هالزيارة ولا يليق بالزوج الصالح العاقل ان يمنع زوجته من زيارة ابويها
اذا اذا خشي منهم افسادها فله ذلك - 00:46:00

بقية الحديث يقول صلي الله عليه وسلم وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده ان اعتصمت به. كتاب الله كتاب الله من اعتصم به نجا
من تمسك به سعد في الدنيا والآخرة - 00:46:30

ومن حاد عنه ضل تركت فيكم ما لن تضلوا بعده ان اعتصمت به. وهو باق محفوظ. لان الله جل وعلا تكفل بحفظه انا نحن نزلنا الذكر
وانا له لحافظون. فكتاب الله بابينا الان والحمد لله كما نزل على محمد - 00:47:00

صلي الله عليه وسلم بحفظ الله جل وعلا. لان الله جل وعلا اراد لهبقاء التوراة والانجيل عهد الله لليهود بحفظ التوراة وعهد
النصارى بحفظ الانجيل فضيوعهما. ولم يعهد الله جل وعلا - 00:47:30

لحاد بحفظ القرآن. وانما حفظه جل وعلا. وحماه. انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون. وقال في حق اهل الكتاب بما استحفظوا من
كتاب الله استحفظوا على الكتابين فضيوعهما. بارادة الله جل وعلا وحكمته. وتكفل بحفظ - 00:48:00
في القرآن العزيز. وانتم تسألون عني فما انتم قائلون لان كل انسان سيسأل عن الرسول صلي الله عليه وسلم قوله ما هذا الرجل الذي
بعث فيكم؟ هو انت قائلون؟ قالوا اجاب - 00:48:30

الصحابة رضي الله عنهم قائلين نشهد انك قد بلغت واديت ونصحتك فقال السبابة يرفعها الى السماء وينكبها الى الناس اللهم اشهد
اللهم اشهد ثلاثا ثلاث مرات ثم اذن ثم اقام فصلى الظهر ثم اقام فصلى العصر ولم يصل بينهما شيئا - 00:49:00

هذه صفة خروج الرسول صلي الله عليه وسلم من مني الى ان ادى الصلاة صلوات الله وسلامه عليه وصلى الظهر والعصر بعرفة
جمع تقديم في اول وقت الظهر بعدما - 00:49:40

صلي الله عليه وسلم الخطبة البليغة بين فيها صلي الله عليه اشياء كثيرة مما فرض الله جل وعلا على عباده ثم بعد الخطبة قام
المؤذن فاذن كما يفعل ائمنا اليوم - 00:50:10

والحمد لله بعدها تنتهي الخطبة يقول المؤذن فيؤذن ثم تقام الصلاة يصلي الامام ومن معه الظهر ركعتين ثم يصلون العصر بعدها
ركعتين في اذان واحد واقامتين ثم بعد ذلك يقول جابر رضي الله عنه ثم ركب رسول الله صلي الله عليه وسلم حتى اتى الموقف
فجعل - 00:50:40

وجعل جبل المشاة بين يديه فاستقبل القبلة حالة الدعاء بعرفة يكون المرء مستقبل للقبلة ولا يستقبل الجبل الا ان كان الجبل بينه
وبينه القبلة فحسن. فيكون الجبل بينه وبين القبلة ويستقبل القبلة ويدعو واما ان يستقبل الجبل ويجعل - 00:51:20
خلفه فهذا خلاف السنة. والحج صحيح. لو فعل جهلا صحيح وعرفة كلها موقف ولا يشرع الذهاب الى الجبل جبل عرفة او جبل
الرحمة كما يسميه بعض الناس لا يسرع الذهاب اليه وانما - 00:52:00

الوقوف بعرفة. في اي مكان منها اجلس واستقوى للقبلة وتضرع الى الله جل وعلا. سواء كان جبل عرفة خلفك او عن يمينك او
شمالك او امامك سواء ولا ينبغي للحاج ان يرهق نفسه بالسير والذهاب - 00:52:40
في شق على نفسه في غير مرضاه الله. وربما اصابه المرض. وعجز عن بقية المناسك بفعله. وهو يظن انه بذهابه الى الجبل على هدى

وهو على غير هدى فيلزم مكانه الذي ينزل فيه ويستقبل القبلة ويكثر من الدعاء - 00:53:10

يقول جابر رضي الله عنه فاستقبل القبلة فلم يزل واقفا حتى غربت الشمس وذهب الصفرة قليلا حتى غاب القرص وردها اسمه فخلفه ودفع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شنق للقصوة الزمام يعني - 00:53:40

سحبه جذبه اليه. حتى ان رأسها ليصيب مورك رحله. يرد رأسها اليه حتى لا تسرع حتى ان رأسها لا يمس موضع الرحل الذي راكب عليه الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:54:10

من شدة ما يجذب زمامها حتى لا تسرع ليشرع صلى الله عليه وسلم لامته بان عليهم الهدى والسكينة. ويأتي من قوله كما هو واضح من فعله صلى الله عليه وسلم. وقد شنق للقصوة الزمام - 00:54:40

حتى ان رأسها ليصيب مورك رحله. ويقول بيده اليمنى ايها الناس السكينة السكينة. الزموا السكينة. السكينة منصوب على الاغراء. الزموا السكينة. السكينة السكينة كلما اتى حبلا من الحبال ارخي لها قليلا حتى تصعد. الحبل - 00:55:10

هو الكثبان من الرمل او طرف الجبل الصغير. يرخي لها الزمام حتى لا يشق عليها الصعود متى تصعد؟ حتى اتى المزدلفة فصلى بها المغرب والعشاء باذان واحد واقامتين. كما فعل في عرفة. ولم يسبح بينهما شيئا - 00:55:40

التسبيح هو صلاة النافلة. يعني ما صلى بينهما نفلا. صلى المغرب ثم صلى العشاء ولم يسبح بينهما ثم اضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلع الفجر يشرع الراحة والنوم في مزدلفة بعد بذل - 00:56:10

والدعاء والتضرع الى الله جل وعلا في عرفة ليلة مزدلفة ليلة الراحة والنوم حتى اختلف العلماء رحمهم الله هل اوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الليلة او لم يوتر - 00:56:40

وفي حديث جابر ثم اطلع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى طلع الفجر ما بقي وقت للوتر فصلى الصبح حتى تبين له الصبح يعني على اول طلوع الفجر قام وصلى الفجر باذان واقامة ثم ركب القصوى - 00:57:00

القصوة ناقة الرسول صلى الله عليه وسلم. حتى اتى المشعر الحرام فاستقبل القبلة. المشعر الحرام جبل صغير موضع المسجد الحالي الان. كان في الاول جبل صغير يرقى عليه الناس فمهد الطريق ووضع مكانه المسجد القائم المسعى للحرام - 00:57:30

دعا هناك عليه الصلاة والسلام مستقبلا القبلة شرفها الله الكعبة فمن كان في المشعر الحرام يعني في مزدلفة كلها مكان للتبرع والدعاء متى وقت التضرع من بعد صلاة الفجر الى ان يسفر قبل طلوع الشمس - 00:58:00

فاستقبل القبلة ان كان المسجد خلفك فاستقبل القبلة ولا تستقبل المسجد او كان على يمينك او على شمالك استقبل القبلة ولا تستقبل المسجد. اذا كان المسجد امامك والقبلة امامك فلا بأس - 00:58:30

يعني اذا كان المسجد امامك عرضا والا فلا تجتهد في ان تجعله امامك. وانما جعل القبلة امامك مستقبلا لها. استقبل القبلة في اي مكان انت من مزدلفة استقبل القبلة فدعا الله وكبره ولهه ووحده. ولم يزل واقفا حتى اسفر جدا - 00:58:50

شفع قبل ان تطلع الشمس. مخالف في ذلك. فعل الجاهلية. الجاهلية لا ينصرفون من مزدلفة حتى تطلع الشمس. والرسول انصرف قبل طلوعها قبل ان تطلع الشمس واردها الفضل ابن عباس وكان رجلا حسن الشعري ابيض وسيما. فلما - 00:59:30

رسول الله صلى الله عليه وسلم مرت به ظعن يجرينا. مجموعات من النساء وطبق الفضل ينظر اليهن فولع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على وجه الفضل. يحجبه عن - 01:00:00

رؤيا عن رؤية النساء والفضل شاب صغير. ووضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على الفضل فحول الفضل وجهه الى الشق الآخر ينظر فحول رسول الله صلى الله عليه وسلم يده من الشق الآخر على - 01:00:20

وصرف وجهه من الشق الآخر ينظر حتى اتى بطن محسر. تحرك قليلا يعني اسرع عليه الصلاة والسلام في بطن محسر وبطن محسر بين بين مزدلفة ومنى ليس من منى وليس من مزدلفة وهو حرم - 01:00:40

ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرج على الجمرة الكبرى حتى اتى التي عند الشجرة التي هي جمرة العقبة. فرمها بسبع حصيات يكبر مع كل حصة من مثل حصى الخذف. كحب الحمص حب البندق وحب الباقلة. حبيبات صغيرة - 01:01:10

ليست بكبيرة ولا صغيرة جدا. رمى من بطن الوادي رمي جمرة العقبة من بطن الوادي. جعل مكة على يساره. ومنها على يمينه. واستقبل الجمرة الوسطى الجمرة العقبة ورمها صلى الله عليه وسلم بسبع حصيات. ولا يجوز الرمي من خلف الجمرة - 01:01:40 لأن الجمرة كانت ملصقة بالجبل. فترمى من بطن الوادي. ولما مخرج الطريق وازيل جبل امكן الرمي من الخلف لكن وضع جدار حاجز من أجل ان يعرف الناس انه لا رمي من هنا - 01:02:10

انما يرمي من ترمي جمرة العقبة من بطن الوادي. نصف دائرة. حوضها جعل حوضها نصف دائرة من أجل ان يعلم ان هذا مكان - 01:02:30